

التعليق على باب الأذان من البخاري للشيخ ابن عثيمين 04

محمد بن صالح العثيمين

بلفظ ما ترى ويصلي لنا امام فتنة لم يذكر اسمه هذا لا قوله امام فتنة اي رئيس فتنة واختلف في المشار اليه بذلك فقليل هو عبدالرحمن بن عديس البدوي احد رؤساء المصريين الذين حصروا عثمان قاله ابن وضاح فيما نقله عنه ابن عبد البر ابن عبد البر وغيره. وقاله ابن الجوزي وزاد - [00:00:16](#)

ان كنانة ابن بشر احد رؤسائهم صلى بالناس ايضا. قلت وهو المراد هنا. فان سيف ابن عمر روى حديث الباب في كتاب الفتوح من طريق من طريق اخرى عن الزهري بسنده فقال فيه دخلت على عثمان وهو محصور وكنانة يصلي بالناس فقلت كيف ترى في الحديث - [00:00:49](#)

وقد صلى بالناس يوم حصر عثمان ابو امامة ابن سهل ابن حنيف الانصاري لكن باذن عثمان ورواه عمر ابن شبة بسند صحيح ورواه ابن المديني من طريق ابي هريرة وكذلك صلى بهم علي ابن ابي طالب فيما رواه اسماعيل - [00:01:09](#)

الخطي في تاريخ بغداد من رواية ثعلبة بن يزيد الحماني قال فلما كان يوم عيد يوم عيد الاضحى جاء علي فصلى بالناس وقال ابن المبارك فيما رواه الحسن العلواني لم يصلي به لم يصلي بهم غيرها وقال غيره صلى يصلي بهم - [00:01:31](#)

لم يصلي بهم غيرها غيره. لم يصلي بهم غيرها. وقال غيره صلى بهم عدة صلوات وصلى بهم ايضا سهل ابن حنيف رواه عمر ابن شبة باسناد قوي وقيل صلى بهم ايضا ابو ايوب الانصاري وطلحة بن عبيد الله وليس واحد من هؤلاء مرادا بقوله امام فتنة - [00:01:51](#)

وقال الداودي معنى قوله معنى قوله امام فتنة اي اي امام وقت فتنة وعلى هذا لا اختصاص له بالخارجين قال ويدل على صحة ذلك ان عثمان لم يذكر الذي اهمهم بمكروه بل ذكر ان فعله احسن الاعمال انتهى. وهذا مغاير لمراد - [00:02:11](#)

صلي في من ترجمته ولو كان كما قال لم يكن قوله ونتخرج مناسباً نعم بس ولا شك ان المراد به من الفتنة احد الخوارج الذين خرجوا على علي بن ابي طالب رضي الله عنه وحصروه. واستولوا على المسجد فصاروا - [00:02:31](#)

او يصلون بالناس من عثمان نعم لا شك انه الذين خرجوا على عثمان ابن عفان رضي الله عنه واستولوا على المسجد وصاروا يصلون في الناس. والناس يتخرجون منهم فقال عثمان رضي الله عنه - [00:02:49](#)

قال الصلاة احسن ما يعمل بناسك ولم يقل هذا الامام احسن الصلاة احسن ما يعمل الناس فاذا احسن الناس فاحسن معهم واذا اساءوا فاجتنب اساءتهم يعني وصلني معهم حتى لا تشد عنهم ويحصل الخلاف والفتنة والشر والفساد - [00:03:08](#)

وهذا هو الذي يطابق مراد البخاري رحمه الله في الترجمة ان هذا الامام صاحب فتنة والعياذ بالله من الخارجين على عثمان رضي الله عنه والخروج على الامام لا شك انه من من من افسد البدع واخبثها واشرها وما تمزقت الامة الا بالخروج على ائمتها - [00:03:30](#)

والعجب ان هؤلاء الذين خرجوا على الائمة ان ظاهريهم الصلاح وينادون بالصلاح وينادون بالاصلاح حتى ان الرسول عليه الصلاة والسلام اخبر ان الصحابة يحقرون صلاتهم عند صلاتهم قراءتهم عند قراءتهم ولكن - [00:03:55](#)

والعياذ بالله لا يتجاوز الحاجة نسأل الله العافية فالحاصل ان صاحب البدعة يصلى خلفه الا صاحب البدعة المكفرة فانه لا يصلى خلفه لان صلاته غير صحيحة والا اذا خفنا من فتنة لصلواتنا خلفه فاننا لا نصلي خلفه - [00:04:16](#)

لكن في المسألة الثانية لو صلينا خلفه في الصلاة صحيحة اما في الاولى فلا نعم ان شاء الله طيب صلي صلي مع غيرك لا صلاة بحضر طعام ما دام قلبك بينشغل - [00:04:42](#)

لا تصلي معه النصوص يبين بعضها بعض. نعم. ايش؟ صاحب البدعة المكفرة؟ نعم نعم هو معاند الجهمية والمعتزلة والذين يسبون ابا

بكر وعمر وما اشبه ذلك معاندون يعلمون الحقوق بل قامت عليهم الحجة - [00:05:10](#)

نعم؟ خلق القرآن فرض او مسألة واحدة من من من مذهب الجهمية قد لا يقال بتكفير من خلق من قال به وقد يقال بتكفيره لكن مذهب الجهمية ككل قد صرح كثير من العلماء انهم كفار - [00:05:39](#)

نعم شيخ احسن الله اليك رجل مبتدع ببدعة مكفرة لكنه لا يعلم من هذه البدعة شيء وانما هو مقلد تقلد ائمة هذه البدع نعم. النبي صلى خلفك؟ هذا الذي الذي ذكرت انه مبتدع ببدعة مكفرة لكنه مقلد. ينظر هل قيل له ان هذه البدعة كفر - [00:06:04](#)

وعاند انظر كان قال نعم انا اعرف انها كفر لكن انا وجدنا ابائنا على امة وانا على اثارهم مهتدون هذا كافر اما اذا قال ابدا هذا ليس ببدعة وهذا هو الحق. وانا اعرف هو يقول عن شيخه اعرف انه رجل عالم - [00:06:26](#)

فهذا محل نظر نعم ثلاثة باب يقوم عن يمين الامام بحذائه سواء اذا كان اثنين حدثنا نعم قال وقال نعم. وقال الزبيدي قال الزهري لا نرى ان من صلى خلف المخنث الا من ضرورة لا بد منها - [00:06:49](#)

المخنث هو الذي يكون هيئته كهينة انثى في مقاله وفعالة ويدخل على النساء فهو مخنث وليس المراد بالمخنث مثلا الذي يفجر به كما هو العرف عندنا ولكن المراد هو الذي يدخل على النساء ويكون صوته هيئته مشيته - [00:07:20](#)

كالمراة هذا المخنث ينقسم الى قسمين قسم لا يعرف ما يتعلق بالنساء وطبيعته طبيعة المراة وقسم اخر يعرف ما يتعلق بالنساء ويميل قلبه الى المراة فهذا يمنع من الدخول على النساء - [00:07:49](#)

لان حقيقته انه رجل وهو رجل اصل الة الذكر. لكنه وان كان هيئته هيئة المراة ومشيته وكلامه لكنه وقد يكون متصنعا اكشف الشرح قوله المخنثة رويناه بكسر النون وفتحها. فالاول المراد به من فيه تكسر وتفن وتشبه بالنساء. والثاني المراد به - [00:08:17](#)

لمن يؤتى وبه جزم ابو عبد الملك فيما حكاه ابن التين محتجا بان الاول لا مانع من الصلاة خلفك. اذا كان ذلك اذا كان ذلك اصل خلقته ورد بان المراد من يتعمد ذلك فيتشبه بالنساء فان ذلك بدعة قبيحة. ولهذا ولهذا جوز الداودي ان يكون كل منهما مرادا - [00:08:54](#)

قال ابن بطال ذكر البخاري هذه المسألة هذه المسألة هنا لان المخنث لان المخنث مفتت مفتت في طريقته او مبتتن او نعم قوله الا من ضرورة اي بان يكون ذا شوكة او من او من جهته فلا تعطل الجماعة بسببه. وقد رواه معمر وقد رواه معمر عن - [00:09:16](#)

بغير قيد اخرجه عبد الرزاق عنه ولفظه قلت فالمخلث؟ قال لا ولا كرامة لا يؤثم به وهو لا يؤثم به وهو محمول على حالة الاختيار نعم واخا باب يقوم عن يمين الايمان بحذائه سواء اذا كانا اثنين - [00:09:42](#)

حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا شعبة عن الحكم قال سمعت سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال بت في بيت خالتي ميمونة فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم العشاء ثم جاء فصلى اربع ركعات ثم نام ثم قام فجنث - [00:10:09](#)

عن يساره فجعلني عن يمينه فصلى خمس ركعات ثم صلى ركعتين ثم نام حتى سمعت غطيطة او قال خطيطة ثم خرج الى الصلاة الترجمة يقول يقوم عن يمين الامام في حذائه سواء اذا كان اثنين - [00:10:29](#)

هذه هي السنة انه اذا كان امامه مأموم فان الامام يكون عن يسار المأموم والمأموم عن عن الامام ويكون بحذائه يعني لا يتقدم الامام على المأموم خلافا لمن استحسنت من العلماء رحمهم الله ان يتقدم الامام قليلا - [00:10:55](#)

فان هذا الاستحسان في مقابلة النص فيكون مردودا. ولا يكون حسنا وذلك ان الامام والمأموم الواحد يكونان صفا. والمشروع في الصف ايش؟ التسوية وثم ذكر حديث ابن عباس رضي الله عنهما وله الفاظ - [00:11:21](#)

والمعروف ان ان الفاظ حديث ابي حديث ابن عباس رضي الله عنهما انه صلى ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم اوتر يعني اوتر باحدى عشرة ركعة - [00:11:44](#)

هذا هو المعروف وباقي الروايات تكون شاذة الا اذا ثبت تعدل القصة وان الرسول صلى الله عليه وسلم كان يفعل احيانا كذا وحيانا كذا ومعه عبد الله ابن عباس لكن ظاهر السنة ان ابن عباس لم لم يفعل ذلك معه الا - [00:12:00](#)

ليش؟ مرة واحدة الا مرة واحدة وعلى هذا فيحمل ما كان عليه الاكثر فيحمل الحديث على ما كان عليه الاكثر وهو السلام من كل ركعتين حتى اتم احدى عشرة والباقي يعتبر - [00:12:22](#)

شاذ لكن من اين السجود؟ هل هو من ابن عباس وانه مرة يقول كذا ومرة يقول كذا او من من دونه؟ من من دونه قطعاً لان بين

البخاري وابن عباس فانه عدة طبقات - [00:12:36](#)

نعم قلت ان امامة جائزة ما لم يكن فسقه مخل بالصلاة. نعم مثالا مثل لو كان لا يطمئن في صلاته او كان لابسا ثوبا نجسا ويقول له انا

ما ابالي صليت في ثوب النفس او بطاعة. هذا يتعلق بالصلاة. ما لا يمكن اصلي خلفه - [00:12:53](#)

وكذلك لو على القول بان الثوب المحرم يبطل الصلاة لو صلى بثوب حرير فهذا على قول كثير من العلماء يبطل الصلاة ولباس الحرير

للرجال حرام الا لضرورة فهذا لا يسن شيء - [00:13:23](#)

لان فسقه يتعلق بالصلاة اما على قوله بان لباس الحرير لا يبطل الصلاة وهو القول الراجح فاني اصلي خلفه - [00:13:41](#)